KINGDOM OF SAUDI ARABIA
Ministry Of Higher Education
NAJRAN UNIVERSITY
Faculty of Medicine
Educational affairs

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة نجران

كلية الطب
وكالة الشؤون التعليمية

وحدة الامتياز

دليل الامتياز

١٤٢٩-١٤٤٠هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

دليل سنة الامتياز

الفهرس

الرقم	المحتوى	رقم الصفحة
١-	الفهرس	١
٢-	التعريفـــات	٢
٣-	اللوائح المنظمة لسنة الامتياز	٢
٤-	الإشراف على التدريب	٣
٥-	مركز التدريب	٤
٦-	متطلبات الالتحاق بسنة الامتياز	٤
٧-	شروط تغيير مكان فترة الامتياز	٤
٨-	الوصف الوظيفي لطبيب/ة الامتياز	٤
٩-	حقوق طبيب/ة الامتياز بما لا يتعارض مع ما سبق	٥
١٠-	نظام الإجازات خلال سنة الامتياز	٥
١١-	المكافأة المالية	٦
١٢-	نظام تقييم طبيب/ة الامتياز	٦
١٣-	الجزاءات	٦
١٤-	الاهداف والنتائج المتوقعة في نهاية سنة الامتياز	٦
١٥-	ضوابط وشروط السماح لطلاب الامتياز السعوديين خريجي جامعة من خارج المملكة الراغبين في التدريب في جامعة نجران	٧
١٦-	ضوابط وشروط السماح لطلاب الامتياز غير السعوديين الراغبين في التدريب في جامعة نجران	٧
١٧-	نهاية لتدريب	٧

(١) التعريفـــات

يقصد بالعبارات التالية – أينما وردت في هذا الدليل– المعاني الموضحة أمامها:

١) فترة الامتياز: هي فترة تدريب إجبارية لمدة ١٢ شهر ميلادي من التدريب السريري الفعلي الاجباري تبدأ بعد اجتياز جميع مواد الخطة الدراسية للكلية بنجاح. وتعتبر فترة الامتياز جزءاً مهما ومُكَمِلاً لدراسة الطب ولا يعتبر الطالب مؤهلاً لممارسة مهنة الطب إلا بعد إتمام هذه الفترة بنجاح وهي جزءٌ لا يتجزأ من برنامج الحصول على بكالوريوس الطب والجراحة.

٢) الكلية: كلية الطب بجامعة نجران.

٣) العميد: عميد كلية الطب بجامعة نجران

٤) المشرف: عضو هيئة التدريس مشرف وحدة الامتياز.

٥) طبيب/ة الامتياز: هو الطالب/ة الذي/ التي أنهى/ أنهت جميع مقررات الخطة الدراسية بنجاح بكلية الطب في جامعة نجران والتحق بفترة الامتياز.

٦) وحدة الامتياز والخريجين: هي الوحدة المنظمة لشئون الامتياز والخريجين في الكلية والمشكلة بناءً على قرار من عميد الكلية.

٧) المستشفى/ مركز التدريب: إحدى المستشفيات الجامعية أو الحكومية المعتمدة للتدريب والموجّه إليها طبيب/ة الامتياز من قبل الكلية بناءً على ما يرفع من وحدة الامتياز والخريجين للتدريب فيها.

٨) الإنذار: الإشعار الذي يوجه لطبيب/ة الامتياز بسبب غيابه أو بسبب الإخلال بأنظمة ولوائح التدريب الخاصة بالكلية او المستشفى/ مركز التدريب أثناء عملية التدريب في فترة الامتياز.

(٢) اللوائح المنظمة لسنة الامتياز

١- تعد فترة الامتياز برنامجاً تدريبياً الزامياً في مستشفى تدريبي معتمد موافق عليه من مجلس الكلية وهو برنامج أكاديمي مهني يخضع لقوانين وأنظمة ولوائح كلية الطب -جامعة نجران وأنظمة جهات التدريب المعتمدة.

٢- لا يلتحق طبيب/ة الامتياز بهذا البرنامج إلا بعد اجتياز جميع مواد الخطة الدراسية كاملة بنجاح وبمعدل دراسي أكثر من ٥/٢.

٣- مدة فترة الامتياز ١٢ شهرا ميلاديا للتدريب السريري الفعلي وتسمى هذه المدة التدريب الإلزامي (سنة الامتياز). ويسمى الطالب/ة في هذه الفترة طبيب/ة امتياز ويتم تقييمه/ا مهنياً وسلوكياً ويخضع للنجاح والرسوب في كل دورة تدريبية.

٤- يشترط على الطالب/ة قضاء سنة تدريب إجباري (سنة الامتياز) مدتها اثنا عشر شهراً ميلاديا يحدد مجلس الكلية موعد بدايتها.

٥- تشتمل سنة التدريب الإجباري على فترات تدريبية في التخصصات المختلفة حسب البرنامج وفقاً لما يحدده مجلس الكلية.

٦- في نهاية كل فترة تدريب يتم تقييم المتدرب من قبل القسم المختص بالمستشفى / مركز التدريب وكذلك مشرفين الكلية وإذا لم يحصل الطالب على تقرير مُرضي فعليه إعادة الفترة التدريبية أو جزء منها دون مكافأة بعد نهاية فترة التدريب الاجباري.

يتدرب/تتدرب طبيب/ة الامتياز في الأقسام والوحدات السريرية التالية حسب المدة المقررة لكل تخصص وحسب توزيع المتدربين على التخصصات:

شهرين (باطنية)
شهرين (الجراحة)
شهر (قسم طب وجراحة النساء والتوليد)
شهرين (طب الأطفال)
شهرين (طب طوارئ)
شهر طب الاسرة
شهرين (تخصصين اختيارية)

٧- يعتمد خطة الدورة التدريبية لكل طبيب/ة امتياز من قبل وحدة الامتياز والخريجين ولا يسمح بتغييره إلا بعد موافقة عمادة الكلية بناءً على توصية من وحدة الامتياز والخريجين بالكلية.

٨- يجب على طبيب/ة الامتياز إنهاء دورة (الانعاش القلبي الرئوي) قبل بداية فترة الامتياز

٩- يشترط لاجتياز فترة الامتياز الحصول على درجة نجاح في جميع الأقسام حسب الخطة التدريبية.

١٠-في نهاية فترة التدريب في كل قسم أو وحدة يتم تقييم المتدرب من قبل القسم المختص بالمستشفى/مركز التدريب وكذلك مشرفو الكلية ويرسل رسمي وسري إلى الكلية.

١١-في حالة عدم اجتياز طبيب/ة الامتياز التقييم في أي تخصص في سنة الامتياز (رئيسي أو فرعي) أو أذا تجاوزت نسبة الغياب (بأكثر من ثلاث ايام بدون عذر او أسبوع بعذر) في أي تخصص يتم إعادة ذلك الشهر كاملا في نفس التخصص في نهاية فترة الامتياز.

١٢-في حالة الغياب بعذر مقبول في حدود٣ ايام ت/يقوم طبيب/ة الامتياز بإعادة المدة التي تم الغياب فيها وذلك في نهاية فترة الامتياز بدون مكافأة وفي نفس التخصص.

١٣-في حالة إيقاف طبيب/ة الامتياز عن التدريب من قبل مركز التدريب، يتم إيقاف التدريب لسنة الامتياز والبحث عن قبول آخر من قبل الطالب/ة لاستئناف التدريب او إعادة فترة التدريب المنقطعة كاملة وذلك حسب سبب الايقاف وما تراه وحدة الامتياز ومجلس الكلية.

١٤-إذا تغيب طبيب/ة الامتياز أو انقطع ثلاثة أيام فأكثر عن الحضور خلال التدريب فيجب ابلاغ وحدة الامتياز والخريجين بالكلية رسمياً عن طريق ايميل الوحدة (internship@nu.edu.sa)من قبل الجهة المسئولة في مركز التدريب بناء على خطاب من مشرف/ة التدريب.

١٥- لمجلس الكلية بناء على توصية وحدة الامتياز والخريجين ولجنه التدريب الغاء او ايقاف التدريب لطالب الامتياز في حالة انقطاعه/ها عن العمل دون سبب مقنع أو الإخلال باللوائح والأنظمة بالجامعة او المستشفى.

١٦-في حالة عدم حصول طبيب/ة الامتياز على تقرير مرضي (درجة النجاح ٦٠ %) في أي تخصص في سنة الامتياز (سوآءً الدورة الإجبارية أو الاختيارية) عليه/ها إعادة فترة التدريب في هذا التخصص بدون مكافأة بعد انتهاء سنة الامتياز.

١٧-يسمح بتأجيل بداية تدريب سنة الامتياز بحد أقصى ثلاثة أشهر شريطة أن ت/يتقدم طبيب/ة الامتياز بعذر مقبول إلى وحدة الامتياز والخريجين بفترة لا تقل عن شهرٍ كامل قبل بدء فترة التدريب، ولا يعتبر الطلب مقبولاً الا بعد موافقة مجلس الكلية أو من يفوض لقبول الطلب.

١٨-إذا انقطع/ت طبيب/ة الامتياز عن التدريب بعذر مقبول مدة أقل من(٦) أشهر فيكمل ما تبقى من فترة الامتياز الحالية. أما إذا انقطع طبيب/ة الامتياز عن التدريب بدون عذر مدة أقل من (٦) أشهر فعليه/ا إعادة سنة الامتياز كاملة بغض النظر عما تم إنجازه قبل الانقطاع.

١٩-إذا كانت فترة التأجيل او الانقطاع عن الامتياز تزيد عن ٦ أشهر فيلزم طبيب/ة الامتياز اختبار سريري في مقررات الباطنية، الجراحة، الأطفال، والنساء والولادة. وفي حالة عدم حصوله على درجة النجاح (٦٠ %) من الامتحان لا يمكنه إعادة الاختبار الا بعد شهر من تاريخ الاختبار السابق، ولا تعتبر هذه الاختبارات اختبارات تخريج بل اختبار للسماح للبدء في فترة الامتياز. وللطالب/ة إعادة الاختبار حتى ينجح. ففي حالة الانقطاع فإن على طبيب/ة الامتياز اعادة كامل فترة الامتياز بعد النجاح في الاختبارات السابقة.

٢٠-لا يسمح لطبيب/ة الامتياز بالعمل خارج مكان التدريب أو في أي جهة كانت خلال فترة التدريب، ومن يخالف ذلك عليه إعادة فترة مساوية لفترة عمله خارج مكان التدريب.

٢١-عند إتمام السنة التدريبية بنجاح يمنح المتدرب شهادة اتمام فترة الامتياز مبيناً فيها فترات التدريب في كل تخصص وعلى المكتب الأكاديمي نقله على النظام الأكاديمي من متدرب إلى خريج بناءً على معاملة رسمية من وحدة الامتياز والخريجين عن طريق وكيل الكلية للشئون التعليمية.

(٣) الإشراف على التدريب:

١- يتولى متابعة الإشراف على تدريب أطباء/ طبيبات الامتياز وحدة الامتياز والخريجين .

٢- تكون الوحدة مسئولةً عن كل ما يخص تدريب أطباء/ طبيبات الامتياز.

٣- تشرف وحدة الامتياز والخريجين على جميع المشكلات والملاحظات والتظلمات التي تعترض عمل أطباء/ طبيبات الامتياز وترفع إليها جميع الشكاوى للبت فيها في موعد اقصاه اسبوع من وصل الشكوى اليها.
٤- وحدة الامتياز والخريجين ترتبط مباشرة بسعادة وكيل الكلية للشؤون التعليمية.

(٤) مركز التدريب:

هو أحد المستشفيات الكبرى الداخلية في مدينة نجران او خارج المنطقة والمعتمدة من مجلس الكلية لتدريب أطباء/ طبيبات الامتياز وفق الضوابط التالية:

١. أن يكون المستشفى معترف من قبل الهيئة السعودية للتخصصات الصحية كبرنامج تدريبي في ذات التخصص.
٢. حصول الطالب/ة على خطاب بالقبول للتدريب من المستشفى الذي يرغب التدريب فيه بفتره كافية.

(٥) متطلبات الالتحاق بسنة الامتياز:

١- الانتهاء من جميع المقررات الدراسية بنجاح.
٢- تقديم صورة من السجل الأكاديمي
٣- تقديم صورة من بطاقة الهوية سارية المفعول بحد أدنى ١٢ شهراً.
٤- استكمال جميع المتطلبات والنماذج المطلوبة الخاصة بوحدة الامتياز والخريجين والكلية والحصول على موافقة وحدة الامتياز والخريجين .
٥- الحصول على موافقة المستشفى المعتمد الذي يرغب طالب/ة الامتياز أن ي/ تتدرب فيه.

(٦) شروط تغيير مركز أو فترة التدريب:

١. لا يحق لطبيب/ة الامتياز تغيير مكان أو فترة التدريب إلا بعد موافقة مجلس الكلية بما يتناسب مع الخطة التشغيلية لكل قسم مع عدم الإخلال بعدد أطباء أو طبيبات الامتياز في القسم، بشرط التقدم بطلب التغيير للوحدة قبل بداية التدريب بالتخصص بمدة لا تقل عن شهر، ويتحمل طبيب/ة الامتياز تبعات التأخير في حال حدوث ذلك.
٢. في حالة تغيير مكان وفترة التدريب دون موافقة خطية رسمية من الكلية لا تعتمد هذه الفترة ويجب إعادتها، ويتم إحالة طبيب/ة الامتياز الى لجنة التأديب في الكلية.

(٧) الوصف الوظيفي لطبيب/ة الامتياز:

١. الكشف الأولي على المريض/ة وأخذ التاريخ المرضي، وتسجيل العلامات الحيوية لكل مريض تحت رعايته وتوثيق ذلك بملف المريض/ة، كما أن عليه تسجيل التشخيص المبدئي واقتراح الفحوصات الأولية وخطة العلاج في ورقة المتابعة اليومية (progress note) تحت اشراف الفريق الطبي ولا يحق له تنفيذ خطة العلاج إلا بعد مراجعتها وإقرارها من قبل الفريق الطبي المسؤول عن الحالة. (بما لا يقل عن خمس حالات يومياً ويتم توثيقها في Logbook)
٢. متابعة تنفيذ العلاج الموصوف ونتائج الفحوصات المطلوبة للمريض/ة ومراقبة أي تطورات مرضية جديدة تطرأ على حالة المريض/ة ومناقشتها مع الفريق المسؤول وتوثيقها في الملف الطبي اولا بأول.
٣. حضور الجولات السريرية اليومية للفريق الطبي وتنفيذ التعليمات كما اتفق عليه تحت اشراف مباشر من الفريق الطبي.
٤. المشاركة الأسبوعية في الأنشطة العلمية للقسم.
٥. متابعة خمس حالات على الأقل من الدخول إلى الخروج لأي يوم في أي تخصص وتسجيلها في Logbook.
٦. المشاركة في تقديم ومناقشة الحالات المرضية في الاجتماع اليومي وأثناء المرور السريري وتوثيقها في Logbook.
٧. توثيق زيارات المتابعة المنتظمة في سجلات المرضى بما في ذلك الفحص السريري
٨. تنفيذ المهام الموكلة له من الفريق الطبي فيما يخص معالجة المرضى ومتابعتهم.
٩. تقديم المعالجة الأولية لحالات الطوارئ والحالات الحرجة مع الفريق الطبي وتحت اشرافهم.

١٠. التعرف على الوصف الوظيفي لبقية أعضاء الفريق الطبي والتفاعل الإيجابي معهم.
١١. إتباع معايير السلامة المهنية وبالأخص ومعايير مكافحة العدوى.
١٢. الالتزام بأخلاقيات المهن الصحية، مع التأكيد على المحافظة على أسرار المرضى.
١٣. لا يحق لطبيب/ة الامتياز إصدار شهادة الوفاة والاجازات المرضية.
١٤. لا يحق لطبيب/ة الامتياز ملء السجل الجنائي.
١٥. لا يحق لطبيب/ة الامتياز نقل الأخبار عن حالة المرضى سواءً لأقارب المريض أو غيرهم إلا بتوجيه من رئيس الفريق الطبي.
١٦. ي/تلتزم طبيب/ة الامتياز بتعليمات الحضور والانصراف في الأقسام التي يعمـــل بهـــا حسب المعمول به في مركز التدريب.
١٧. ي/تلتزم طبيب/ة الامتياز بكتابة جميع الأنشطة التي قام/ت بها أو شارك/ت في تنفيذها في كتاب التدريب (logbook)المعتمد من الكلية.
١٨. ي/تلتزم طبيب/ة الامتياز بتغطية المناوبات المطلوبة منه بالقسم الذي يعمل به حسب انظمته على ان لا تقل عن ٥ مناوبات بالشهر.
١٩. يجب على طبيب/ة الامتياز إتباع واحترام التعليمات والأنظمة الخاصة بالمستشفى/مركز التدريب الذي يعمل به.

(٨) حقوق طبيب/ة الامتياز بما لا يتعارض مع ما سبق:

١- يكون التدريب تحت إشراف من الاستشاري والأخصائيين الذين ي/تعمل معهم.
٢- توفر الأقسام والوحدات لطبيب/ة الامتياز حالات متنوعة ضمن التخصص تساهم في إثراء قدرته التدريبية.
٣- يحصل طبيب/ة الامتياز على الإسناد المباشر والدائم من الأطباء المقيمين وأطباء الدراسات العليا في جميع الأوقات.
٤- توفر الأقسام والوحدات برامج تعليمية متنوعة لطبيب/ة الامتياز يمكن أن تدرج مع البرامج التعليمية للقسم أو الوحدة أو تكون مخصصة لهم، تشمل هذه الأنشطة مرور تعليمي على المرضى بحيث يتم مناقشة الحالات باستفاضة، والمحاضرات العلمية، ومراجعات الأبحاث الحديثة في التخصص وغير ذلك من الأنشطة التعليمية.
٥- يتعامل طبيب الامتياز من الجميع بالاحترام والتقدير الذي تقتضيه الأخوة الإسلامية وأعراف الزمالة الطبية. وفي حالة تعرضه لأي مضايقات يرفع ذلك إلى مشرف التدريب بالمستشفى او الى وحدة الامتياز والخريجين ان لم ينصف من مشرف التدريب المباشر.
٦- يحق لطبيب/ة الامتياز الاطلاع على نتائج التقييم الذي حصـــل عليه في كل قسم وفي حال اعتراضه/ا على التقييم الذي حصل عليه فإن عليه الرفع بذلك إلى حدة الامتياز والخريجين بالكلية رسمياً خلال اسبوع من انتهاء الدورة التدريبية.
٧- يحق لطبيب/ة الامتياز إجازة وفق ما تحدده هذه اللائحة.
٨- توفير أماكن خاصة في الأقسام حسب امكانيات كل قسم في مراكز التدريب.

(٩) نظام الإجازات خلال سنة الامتياز:

١. يتمتع طبيب/ة الامتياز بإجازة لمدة أربعة عشر يوماً فقط على فترتين خلال سنة الامتياز ولا يحق له جمعها خلال فترة التدريب دفعة واحدة إلا بموافقة المستشفى ووحدة الامتياز والخريجين معا، قد يستفيد منها خلال فترة العيدين.
٢. الاجازة الاضطرارية:
يسمح لطبيب/ة الامتياز التمتع بخمسة أيام كإجازة طارئة خلال العام واحضار ما يثبت ذلك.
٣. إجازة حضور المؤتمرات والندوات:
يسمح لطبيب/ة الامتياز حضور المؤتمرات خلال فترة التدريب حسب الشروط التالية: -

I. يسمح لطبيب/ة الامتياز بحضور المؤتمرات وبحد اقصى ٧ ايام متفرقه على مدار سنة الامتياز كاملة.
II. ان لا تتعدى نسبة مدة حضور المؤتمر ١٠ % من مدة الدورة في التخصص في ذلك الوقت.
III. على طبيب/ة الامتياز الرفع بطلب الحضور أو المشاركة على النموذج المعتمد لهذا الغرض لمشرف التدريب للموافقة وكذلك موافقه وحده الامتياز والخريجين واعاده نسخه منها لمشرف التدريب بالمستشفى.
IV. ألا تتحمل الجامعة أي التزامات مالية.
V. على طبيب/ة الامتياز إحضار شهادة حضور المؤتمر.

(١٠) المكافأة المالية:

يتم الرفع لعمادة شؤون أعضاء هيئة التدريس بالجامعة لصرف مكافأة الامتياز لطبيب/ة الامتياز حسب اللوائح والقوانين المنظمة لذلك بعد وصول خطاب المباشرة من المستشفى/ مركز التدريب الذي يتدرب فيه طبيب/ة الامتياز إلى للوحدة.

(١١) نظام تقييم طبيب الامتياز:

يخضع طبيب/ة الامتياز للتقييم من قبل جهة التدريب ومشرف الكلية-للمتدربين داخل مدينة نجران-بحيث يعبأ نموذج التقييم من قبل جهة التدريب ومشرف الكلية وأن يكون موقعاً ومختوماً من الاستشاري المشرف ومسؤول التدريب بالمستشفى ومن ثم إرساله رسمياً إلى الكلية للدراسة والاعتماد.

(١٢) الجزاءات:

١. إذا أخل طبيب/ة الامتياز بواجباته والتزاماته المهنية أو الأخلاقية، يرفع المستشفى/ مركز التدريب للكلية كامل المعاملة مشفوعة برأي المشرف/ وحدة التدريب لدراسة الملف كاملا من قبل وحدة الامتياز والخريجين والتوصية لمجلس الكلية بتطبيق واحده أو اكثر من العقوبات التالية بعد الجلوس مع طبيب/ة الامتياز:

I. انذار شفهي
II. إنذار مكتوب
III. إعادة التدريب لفترة محددة
IV. حرمان من مكافأة الامتياز فتره معينه
V. عدم منحه شهادة اتمام فترة الامتياز

٢. ي/تبلغ طبيب/ة الامتياز بالقرار عن طريق وحدة الامتياز والخريجين خلال أسبوعين من صدوره.

٣. عند حدوث مخالفات تخل بالسلوك أو بالشرف أو الأمانة أو أخلاقيات ممارسة المهنة، يتم التحقيق مع الطبيب/ة المخالف/ة من قبل وحدة الامتياز والخريجين، وترفع تقريرها إلى وكيل الكلية للشؤون التعليمية لاتخاذ اللازم حسب أنظمة الكلية/الجامعة.

(١٣) الاهداف والنتائج المتوقعة في نهاية سنة الامتياز:

(١) تطوير مهارات طبيب/ة الامتياز في مجال اخذ التاريخ المرضى والكشف على المرضى في الأقسام المختلفة.
(٢) تطوير مهارات طبيب/ة الامتياز في مجال طلب وتقييم نتائج الفحوصات الطبية الضرورية لتشخيص وعلاج الأمراض.
(٣) تطوير مهارات طبيب/ة الامتياز في مجال كتابة الوصفات الطبية اللازمة للمرضى
(٤) تطوير مهارات طبيب/ة الامتياز في معالجة الحالات الطارئة وكيفية التصرف معها
(٥) تطوير مهارات طبيب/ة الامتياز في مجال تحويل المرضى عند ما يحتاج المريض للتحويل للتخصصات الأخرى.
(٦) حث طبيب/ة الامتياز على التمتع بأخلاق مهنية عالية أثناء القيام بمهام العمل مع المرضى وكذلك مع أعضاء الفريق الطبي.
(٧) تطوير العمل الجماعي واحترام جميع التخصصات الصحية المساهمة.
(٨) تطوير القدرة على التواصل والتطوير المهني عن طريق التعليم الطبي المستمر للأطباء والطبيبات والمشاركة في العمل ضمن الكوادر الطبية.
(٩) تعميق مستوى الفهم لدى طبيب/ة الامتياز عن الصحة العامة والأمراض الجهازية للمرضى وتطبيق قواعد منع انتشار العدوى.
(١٠) تفعيل الدور العلاجي والوقائي في الأقسام وتفهّم طبيب/ة الامتياز بذلك بالإضافة إلى الدور التوعوي والتثقيفي لأبناء المجتمع.
(١١) تطوير الجانب البحثي لدى طبيب/ة الامتياز من خلال الاطلاع على الحالات التي يشاهدها أثناء العمل التدريبي.
(١٢) الاهتمام بمتطلبات سوق العمل.
(١٣) إعطاء فرصة لكل طبيب/ة امتياز لاستكشاف وتميّز دائرة اهتمامه المعنية في طب ولتجهيزه بالمعلومات الكافية المتعلقة بخيارات المهنة المختلفة.

(١٤) ضوابط وشروط السماح لأطباء وطبيبات الامتياز السعوديين خريجي جامعة حكومية أخرى أو من خارج المملكة الراغبين في التدريب تحت اشراف كلية الطب بجامعة نجران:

نظرا للظروف الحالية بمنطقة نجران وقلة الكوادر في الكلية والصعوبات في مراكز التدريب في مدينة نجران، فإنه يقتصر التدريب او الإشراف على خريج كلية طب جامعة نجران، على أن تراجع الآلية بعد ٣ سنوات.

(١٥) ضوابط وشروط السماح لأطباء وطبيبات الامتياز غير السعوديين الراغبين في التدريب في جامعة نجران:

نظرا للظروف الحالية بمنطقة نجران وقلة الكوادر في الكلية والصعوبات في مراكز التدريب في مدينة نجران، فإنه يقتصر التدريب او الإشراف على خريج كلية طب جامعة نجران، على أن تراجع الآلية بعد ٣ سنوات.

(١٦) نهاية التدريب:

تقوم كلية الطب بجامعة نجران بمنح طبيب/ة الامتياز الذي/التي أنهى/ت فترة التدريب بنجاح وبعد اتمام كامل اشتراطات وحده الامتياز والخريجين شهادة إتمام سنة الامتياز الإجبارية معتمدة من عميد الكلية او من ينيبه.

يتم تحويل الحالة في النظام الأكاديمي من متدرب الى خريج بواسطة مسجل الكلية بناءً على طلب من وحدة الامتياز والخريجين.

ترفع شهادة الامتياز بالنظام الإداري عن طريق وكيل الكلية للشؤون التعليمية ليتم الرفع بها لعمادة القبول والتسجيل لإصدار شهادة اتمام مرحلة البكالوريوس في الطب والجراحة.

وبالله التوفيق،